

نظرية القوامة: نحو اجتهاد بديل

د. أماني صالح

لم يقتصر الأمر على استخدام التأويل (والفقه المبني عليه) في آية القوامة لدعم نظام السلطة وهيمنة الرجل على المرأة بل تم ذلك عبر عملية أخرى أخطر وهي تصعيد آية القوامة - بتأويل انحيازي- من مجرد آية تنطوي على حكم جزئي الى نظرية عامة ومبدأ كلي يحكم تأويل سائر الآيات التي تخص العلاقات النوعية بل والرؤية العامة لهذه العلاقة.

الأمر المثير أن الفقهاء لم يعتادوا على توليد نظريات بل إنهم استنكفوا لك ورفضوه وتعمدوا النأي بأنفسهم عن أية نظرية كلية لكي لا تكون لهم مرجعية غير النص .. لذلك وجدنا الفقهاء يدينون البنى الفكرية الكلية مثل الفلسفة، بل إن كثيرين منهم لفظ الارتباط بمذهب أو نظرية معينة في أصول الدين أو علم الكلام حتى ما كان منها تعبيراً عن رؤية أهل السنة والجماعة.. ونراهم يترجمون هذا الموقف في حرصهم علي تعريف الفقه تعريفاً يعبر عن فكرة النأي عن النظرية الكلية والإلتزام بالأحكام الجزئية للقرآن فيقولون أن الفقه هو "العلم بالأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية".

رغم هذا الموقف المعلن فهناك أمران فقط أنتج الفقه فيهما نظرية أو رؤية عامة ما يحمل دلالة لمن يهتمون بعلم اجتماع المعرفة؛ الأولى نظرية الإمامة في السياسة رغم كون النصوص القرآنية فيها نادرة ، والثانية هي نظرية القوامة كأساس أيضاً للسلطة الاجتماعية.

حين يشار الى النظرية فهي تعني في هذا السياق الفكرة العامة الحاكمة .. وهي أقرب ما تكون الى مفهوم البراديم الذي يحكم الوسط العلمي في مرحلة معينة .

تتبع خطورة النظرية أو الفكرة العامة الحاكمة بهذا المعنى من كونها تمارس سلطة وتفرض الانحيازات المتضمنة بها على سائر النصوص بل على عمليات التقنين وعلى الثقافة العامة وعلى السلوك الإنساني. فهي تنقل مرض الانحياز الى كل خلايا المجتمع وثناياه. فهي سلطة إنشائية تضمن إعاءة إنتاج النموذج الذي تعبر عنه.

إن النظرية العامة للسلطة الاجتماعية للرجل في الأسرة والمجتمع قد عبر عنها بمصطلح القوامة الذي اشتق كمصدر لغوي من صيغة المبالغة "قوامون" الواردة في الآية ٣٤ من سورة النساء.. وتقوم هذه النظرية على الركائز الآتية المستندة على تأويل الآية:

١- أن هناك **أفضلية** قدرية وطبيعية للرجال على النساء راجعة الى ارادة الخالق . فالرجال جنس مختار وهم في درجة اعلى من الإنسانية بغض النظر عن التفاوت في الخصال والمواهب والأخلاق والقدرات بينهم. وهذه الأفضلية طبيعية وليست مكتسبة. وتأتي الخبرات "الكسبية" للرجال لتدعمها وتعظمها.

٢- أن هذه الأفضلية الطبيعية القدرية تولد بدورها **سلطة** خالدة للرجال على النساء مهما تدني قدر الرجل أو ارتفع شان المرأة.

٣- أن الإنفاق ليس سوى أحد مؤشرات هذه السيادة لكنه مؤشر ثانوي الى جانب الأفضلية القدرية والطبيعية. وزوال النفقة لا يعني انهيار سلطة الرجل. بل هذه السلطة متحققة للرجل "لأنه رجل".

نحو قراءة بديلة للقوامة

إن تقديم إقتراب بديل لموضوع القوامة يبدأ بإعادة تفسير النص

أولاً: أول ما نريد التأكيد عليه هو أن التفسير الشائع لآية القوامة ليس هو الخيار التفسيري الوحيد بل هو خيار أو احتمال تفسيري واحد ضمن بدائل وخيارات عدة. ومن ثم فإن الأخذ بهذا الخيار (أو غيره) ينطوي على انحيازات معينة. فالآية غنية ومحملة بمجالات واحتمالات واسعة للتأويل.

ثانياً : إن القطع أو الإطلاق بشأن تأويل بعينه كالذي تبناه الفقهاء أمر لا يؤيده منطوق النص النص في عدة مواضع تفتح الباب للتأويل البديل:

أ- كلمة "قوامون" تطرح اختيارات عدة لتفسيرها لكننا نجد أن كل التفسيرات المشهورة للفقهاء تتبنى اختياراً تأويلياً معيناً هو أنها تعني سلطة الأمر والنهي.. تشتق صيغة المبالغة "قوامون" من إسم الفاعل "قائم" المشتقة بدورها من الفعل "يقوم". ووالفعل "يقوم" عندما يلحق به فعل الجر "على" يحمل معنى خاصاً ؛ فالقيام على شيء أو شخص تعني الاهتمام والعناية بأمره خاصة بالخدمة والرعاية (مثلاً فلان يقوم على أمر أبيه وأمه). وفي هذه الحالة فإن صيغة المبالغة لا تعني بالضرورة تغيير طبيعة الفعل نوعياً من رعاية الى سلطة . بل تعني مداومة واستمرار وملازمة الخدمة والرعاية. وهذا خيار تفسيري متروك ومهجور رغم أنه لصالح المرأة.

ويلاحظ أن المصطلح القرآني قد استخدم تعبيرات معينة لدلالة على السلطة وممارسة التأثير والنفوذ والقوة مثل "وكيل" "حسيب" "حفيظ" ليس من بينها "قوام".

ب- المجال التأويلي الثاني يمثل مأزقا للمفسرين لأنه يحمل لأنصار المذهب السلطوي تناقضات تنسف بالنظر والتدبر العقلي هذا الخيار السلطوي. يتمثل ذلك في قوله تعالى محددًا مناط قيام الرجال على النساء "بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا".

يرى المفسرون أن الضمير في بعضهم يعود على الرجال والنساء جميعا أو كما قال الزمخشري مثلا في تفسيره : " { قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ } يقومون عليهن أمرين ناهين، كما يقوم الولاية على الرعايا. وسموا قَوَّامًا لذلك. والضمير في { بَعْضُهُمْ } للرجال والنساء جميعاً، يعني إنما كانوا مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال، على بعض وهم النساء".

هذا التفسير المتكرر لدى سائر المفسرين يحمل تناقضا داخليا لأن "البعض" في اللغة تعني التجزئة في الجنس الواحد مقابل الكل أو جميع الجنس، بينما الآية تتحدث عن تقنين علاقة اجتماعية بين جنسين أو جماعتين أو "كأين" مختلفين. وعليه فإن البعضية هنا تقع داخل جنس أو جماعة واحدة النساء أو الرجال .

تتجلى مشكلة الخيار التأويلي السائد لدى الفقهاء في اعتبار " بعض " الأولى تشير الى الرجال وبعض الثانية تشير الى "النساء" . وينطوي عذا التفسير على تناقض داخلي كبير؛ فلو أن الله فضل بعض الرجال على بعض النساء بناء على هذا التفسير فلا مسوغ إطلاقا للنتيجة التي يخلصون اليها والتي ترى تسيد وسلطة كل الجنس الأول الذي قد يكون منه مفضولون على كل الجنس الثاني الذي قد يكون فيه الأفضل .

في مواجهة الإشكالات الظاهرة في ذلك التفسير لمنطوق الآية وتناقضاته مع الحكم العام المستنبط منها هناك احتمال تأويلي آخر (أكثر اتساقاً مع مفهوم البعضية في اللغة) هو أن التفضيل يقع داخل جنس واحد هو جنس الرجال الذي يتجه إليه التكليف في هذه الآية. بمعنى أنه فضل بعض الرجال على بعض الرجال (والتفضيل هناك مجهل للعمومية ؛ فقد يكون في أحوال الرزق المختلفة – بالمعنى المتسع إسلاميا للرزق- مثل المال وقد يكون في الأرزاق المعنوية مثل كرم الأخلاق والتقوى والرحمة .. الخ .. ولا يمكن فهم هذا المنحى التأويلي إلا بالنقطة اللاحقة وهي مناط القيام على النساء أو " القوامة" كما اصطلح عليها الفقهاء.

ج- يتجه التأويل الشائع الى إقامة **علاقة سببية** بين الجزء الأول من الآية والجزء الثاني. فالحكم بقيام الرجال على أمور النساء و"المفسر لدى الفقهاء بسلطة التأديب والأمر والنهي والسمع والطاعة" أساسه ومبرره تفضيل الله لهذا الجنس أولاً وقيام هذا الجنس بالإنفاق ثانياً.

ومرة أخرى نقول هذا الاستدلال مجرد اختيار تأويلي يدعم فكرة سابقة مسيطرة هي سيادة الرجل على المرأة.

وهناك قراءات أخرى متروكة وذات وجهة بدورها : وفي رأيي أن البعضية المذكورة هي مقتل هذا التأويل فلو أن الله فضل بعض الرجال على بعض الرجال لما كان هناك ما يبرر وينتج حكماً يشمل سيادة الجنس كله . ولو أن الله فضل بعض الرجال على بعض النساء وبعض النساء على بعض الرجال لما كان ذلك بدوره مبرراً لسيادة كل الرجال على كل النساء.

فما هو الخيار البديل لهذا التفسير المضطرب ؟.. يكمن ذلك في فهم العلاقة بين الشق الأول من الآية والشق الثاني ليس بكونها علاقة تعليلية أو تبريرية بمعنى أنه الرجال سادة ولهم السلطة لأن الله فضلهم على النساء ولأنهم ينفقون عليهن (وهو منطوق التفسير الفقهي السائد) .. إنما يشير الله سبحانه وتعالى بعد تقرير قاعدة الرعاية والخدمة يشير في الجزء الثاني من الآية الى أدوات القيام على أمور النساء ورعايتهن، لذلك يستخدم "بما" وليس "لما" .

وبجمع هذا الخيار التأويلي للرابطة بين شقي الآية الى ما أسلفنا اعلاه يمكن فهم الآية على النحو التالي : **الرجال مكلفون بالقيام على رعاية النساء كل حسبما وهبه الله أو أنعم عليه من نعم يتفاوت فيها بعضهم عن البعض منها نعم مادية وخلقية فهناك من أنعم الله عليه بالخلق وآخر من عليه بالموودة وثالث بالكرم أو الشهامة .. الخ فمناط الرعاية هو أفضل ما منح الله الرجال وخص بعضهم على بعض من نعم بالإضافة الى الإنفاق المالي..**

د- وأخيراً فالإنفاق قد فُرض كعزيمة وواجب . وهو فرض على الرجال وحق للنساء بقطع النظر عن قدرة النساء على الكسب لأمرين : أولهما ان الله سبحانه وتعالى يخاطب المرأة التاريخية وليس امرأة عصر بعينه تعمل مثلها كمثل الرجال .. والنساء في عصور طويلة بل في أغلب عصور التاريخ قبل القرنين الماضيين لم يكن لهن بصفة عامة دور هام في القيام بالنشاط الاقتصادي في ظل نظام إنتاجي يعتمد على العمل العضلي الشاق قبل تطور الميكنة والحوسبة.

الأمر الثاني أنه حتى في ظل عصر كعصرنا تعمل فيه النساء فإن هناك فترات ومراحل قد تضطر فيها النساء الى الامتناع عن العمل أثناء الحمل ورعاية الأطفال كمشروع مشترك للرجل والمرأة على السواء .. وهنا يصبح من العدل تماماً في مقابل هذا الدور الذي تقوم به

المرأة لرعاية أسرتها أن تحظى بالرعاية والكفاية الاقتصادية من الرجل كحق لها وليس منة أو فضل من أحد.

الخلاصات

يتضح من الطرح السابق أن التفسير الفقهي الشائع لآية القوامة ليس التفسير الوحيد أو الأصح بل هو خيار يدعم فكرة مسبقة بني عليها التنظيم الاجتماعي لفترات تاريخية طويلة . وناضل الجنس المستفيد من هذا النظام للحفاظ على مصالحه وامتيازاته بأدوات عدة مثلت عملية التأويل النص المقدس في العالم الإسلامي أهمها بالنظر الى القيمة الكبرى التي يحظى بها هذا النص..

إن آية القوامة لها طرح تفسيري آخر هو أن على الرجال ان يقوموا بملازمة رعاية النساء والقيام على أمورهن كل بما وهب الله كل منهم من أفضال ونعم خص بها بعضهم دون بعض وبالنفقة عليهن. والآية بهذا المعنى هي آية لصالح النساء بل هي نوع من الحماية والتأمين المستدام والضمان الاجتماعي .

وبالله التوفيق